

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30381 - ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان .

(حم د) أخرجه أبو داود كتاب الفرائض باب في الولاء رقم (2900) ص (هـ - عن عمر)